

Distr.  
GENERAL

A/RES/49/179  
2 March 1995

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون  
البند ١٠٠(ب) من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/49/610/Add.2)]

حقوق الإنسان والفقير المدقع - ١٧٩/٤٩

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٢)</sup> والعد<sup>(٣)</sup> الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٤)</sup>، والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان التي اعتمتها الأمم المتحدة،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين اعتمد هما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٤٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢١٢/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ١٩٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تضع في اعتبارها قراري لجنة حقوق الإنسان ١١/١٩٩٢ المؤرخ ٢١ شباط/فبراير

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) A/CONF.157/24 (Part I) الفصل الثالث.

١٣٢/١٩٩٣ و ١٣١/١٩٩٢ المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣<sup>(٤)</sup>، فضلا عن قرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات المؤرخ ٣٥/١٩٩٣ آب/أغسطس ١٩٩٣<sup>(٥)</sup>،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا قرار لجنة حقوق الإنسان ١٢/١٩٩٤ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤<sup>(٦)</sup>، الذي وجهت فيه اللجنة نظر الجمعية العامة إلى التناقض القائم بين وجود حالات من الفقر المدقع والاستبعاد من المجتمع يجب وضع حد لها، وواجب ضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٤/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي أكدت فيه من جديد أن الفقر المدقع والاستبعاد من المجتمع يمثلان انتهاكا لكرامة الإنسان وشددت على ضرورة اجراء دراسة كاملة متعمقة لظاهرة الفقر المدقع ترتكز على تجارب وأفكار أفق الناس،

وإذ تسلم بأن وجود الفقر المدقع الواسع الانتشار يحول دون التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان وربما يمثل، في بعض الحالات، تهديدا للحق في الحياة.

وإذ يساورها بالغ القلق لأن الفقر المدقع لا يزال ينتشر في جميع بلدان العالم، أيا كانت حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويؤثر تأثيرا خطيرا في الأفراد والأسر والجماعات الأكثر ضعفا وحرمانا، مما يعرقل ممارستهم لما لهم من حقوق الإنسان والحربيات الأساسية،

وإذ تسلم بأن القضاء على الفقر الواسع الانتشار، والتمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هدفان مترابطان،

وإذ تدرك أيضا العمل الذي قام به المقرر الخاص وتأخذ في اعتبارها تقريره الأولي عن حقوق الإنسان والفقير المدقع<sup>(٧)</sup>،

وإذ تؤكد أهمية مؤتمر القمة العالمي القادم للتنمية الاجتماعية الذي سيعقد في كوبنهاغن في آذار/مارس ١٩٩٥ والذي سيتناول، ضمن القضايا الأساسية التي تؤثر على جميع المجتمعات، قضية تخفيف حدة الفقر وتقليله،

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٢/E/1992/22)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٥) المرجع نفسه، ١٩٩٣، الملحق رقم ٣/E/1993/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٦) انظر E/CN.4/1994/2-E/CN.4/Sub.2/1993/45 ، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٧) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٤، الملحق رقم ٤ والتصويب E/1994/24)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

E/CN.4/Sub.2/1993/16 (٨)

- ١ - تؤكد من جديد أن الفقر المدقع والاستبعاد من المجتمع يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان ومن ثم يتطلبان اتخاذ تدابير عاجلة على الصعيدين الوطني والدولي لوضع حد لهما:
- ٢ - تؤكد من جديد أيضاً أن من الضروري بالنسبة للدول، عملاً بإعلان وبرنامج عمل فيينا، أن تدعم اشتراك أفراد الفقارة في عملية صنع القرار في مجتمعاتهم وفي تعزيز حقوق الإنسان وفي الجهود المبذولة لمكافحة الفقر المدقع:
- ٣ - تعرب عن ارتياحها لأن لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ١٢/١٩٩٤، دعت المقرر الخاص إلى مواصلة إيلاء اهتمام خاص للجوانب التالية عند إعداد تقاريره:
- (أ) آثار الفقر المدقع على تتمتع الأشخاص الذين يكابدوه بجميع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية وممارستهم لها؛
- (ب) الجهود التي يبذلها أفراد القراء أنفسهم لكي يمكنوا من ممارسة هذه الحقوق والمشاركة على نحو كامل في تنمية المجتمع الذي يعيشون فيه؛
- (ج) الأحوال التي يمكن فيها فعلاً لأفراد القراء أن ينقلوا تجاربهم وأفكارهم وأن يصبحوا شركاء في التمتع بحقوق الإنسان؛
- (د) وسائل ضمان تفهم أفضل لتجارب وأفكار أفراد القراء والذين يعملون معهم؛
- ٤ - تطلب مرة أخرى إلى الدول والوكالات المتخصصة وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بما فيها المنظمات الحكومية الدولية، أن تولي هذه المشكلة الاهتمام المطلوب:
- ٥ - تلاحظ مع التقدير التدابير المحددة التي اتخذتها منظمة الأمم المتحدة للطفلة للتخفيف من آثار الفقر المدقع على الأطفال وجهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سبيل إعطاء الأولوية للبحث عن وسائل للتخفيف من الفقر في إطار القرارات ذات الصلة، وتحثهما على مواصلة هذا العمل؛
- ٦ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الحادية والخمسين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية".